



## المادة 4 من النظام الأساسي

### لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية

#### المادة قبل التعديل :

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة القاهرة ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ له فروعاً أو توكيلات في مصر أو في الخارج،

#### المادة بعد التعديل :

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة القاهرة ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ له فروعاً أو توكيلات في مصر أو في الخارج، بما فيها منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007، وقرار رئيس الجمهورية رقم 356 لسنة 2008.